

مذكرة مدير عام

رقم: 2053/ص1 تاريخ: 2005/11/5

موجهة الى كافة وحدات التحقق في بيروت والمناطق بشأن الحقوق المترتبة  
لصالح الخزينة العامة على تفليسات التجار

بناء على المذكرة رقم 1553/ص1 تاريخ 2004/9/9 (موجهة الى كافة وحدات التحقق والتحصيل في بيروت والمناطق بشأن الحقوق المترتبة لصالح الخزينة العامة على تفليسات التجار)، يطلب الى كافة الوحدات المالية المعنية بتحقيق الضرائب والرسوم في بيروت والمحافظات - وفي حدود الصلاحيات التي تعود الى كل وحدة منها - المبادرة، فور تبلغها الإعلانات القضائية المتعلقة بتفليسات التجار، إلى إبلاغ وكيل التفليسة مباشرة بالمبالغ المتوجبة ضمن المهلة القانونية، على ان يتم إيداع مديرية الخزينة والدين العام نسخة عن الكتاب الذي تم بموجبه ابلاغ وكيل التفليسة المعني.